

«أهالي المفقودين» و«المفكرة القانونية» تجددان رفض تشكيل هيئة وطنية بمرسوم النقاش بين المجتمع المدني واللجنة الوزارية في شأن المختفين قسراً أمام حائط مسدود

سعدى علوه

وصل النقاش في شأن إنشاء «الهيئة الوطنية للمختفين قسراً» إلى حائط مسدود خلال الاجتماع الأول الذي عقد مؤخراً بين اللجنة الوزارية المكلفة البحث فيه، وبين منظمات المجتمع المدني المعنية بالقضية، وتحديد لجنة أهالي المفقودين والمخطوفين و«المفكرة القانونية».

وبدأت الجولة الأولى من الأخذ والرد بين الطرفين إثر إحالة وزير العدل شكيب قرطباوي مشروع مرسوم لإنشاء الهيئة إلى مجلس الوزراء، وهو ما رفضته لجنة الأهالي و«المفكرة»، مطالبين بمشروع قانون، لا بمرسوم «لا يمكن أن يعطي أكثر من عشرة إلى عشرين في المئة من النتائج المرجوة»، وفق ملاحظتهما.

وتأتي التطورات الحالية عشية استعداد لجنة أهالي المفقودين والمخطوفين لإحياء الذكرى الثلاثين لمعاناتهم ومأساة فقدانهم أحياءهم، من دون أن تكون الدولة قد قدمت لهم أي إجابات شافية حتى اليوم، أو اهتمت بتلبية حقهم بالمعرفة الذي تنص عليه الشرائع الدولية والاتفاقيات التي وقعها لبنان.

وانطلقت لجنة الأهالي و«المفكرة» من عجز المرسوم عن إنشاء هيئة فعالة تؤمن حق المعرفة لذوي المفقودين والمخطوفين، وخصوصاً لناحية صلاحيات نيش المقابر الجماعية والبصمة الجينية، بالإضافة إلى أن المرسوم يحصر التسمية بالمختفين قسراً، ويربط الهيئة بسلطة وصاية هي وزارة العدل... وغيرها من الملاحظات.

وخلص الطرفان إلى اعتبار أن الهيئة بصيغتها المطروحة لن تقدم أكثر مما سينجزه مشروع البعثة الدولية للصليب الأحمر، التي تعمل على وضع «داتا» مفصلة عن المفقودين والمخطوفين والمختفين قسراً في لبنان، وبطريقة علمية ومنظمة. ويتلاقى مطلب لجنة الأهالي و«المفكرة» مع مطالعة مجلس شوري الدولة حول المرسوم، والذي رأى أنه من الأفضل إنشاء الهيئة بمشروع قانون لا بمرسوم لمحدودية فعالية الأخير، ولضرورة تدخل السلطة التشريعية في مسألة تتعلق بقضية وطنية وبالحرث الشخصية. كما يستند رفضهما إلى المعايير الدولية المعتمدة لتعريف المفقودين ولعمل أي هيئة وطنية على قضيتهم، وخصوصاً لناحية إشراك ذويهم في أي حل يعتمد.

وأدى اعتراض المجتمع المدني المعني والحملة الإعلامية التي قادتها منظماتها إلى عدم إقرار مجلس الوزراء في جلسته في أوائل تشرين الأول المنصرم للمرسوم، وقام بتشكيل لجنة وزارية للبحث في القضية ولكن «تحت سقف المرسوم»، وفق ما أكد الوزير قرطباوي يومها لـ«السفير». وتألقت اللجنة الوزارية من وزراء العدل شكيب قرطباوي (رئيساً) والعمل سليم جريصاتي والدولة علي قانصوه والشؤون الاجتماعية وائل أبو فاعور.

وآخر اجتماعها الأول، قررت اللجنة الاستماع إلى المنظمات المدنية والأهلية المعنية بقضية المفقودين والمخطوفين وبالمعتقلين والمختفين قسراً في سوريا. وعليه، دعتهم مجتمعين إلى لقاء لمناقشة الموضوع حضره الوزيران قرطباوي وجريصاتي، فيما تغيب عنه كل من أبو فاعور وقانصوه.

وخرج ممثلاً لجنة الأهالي و«المفكرة القانونية» نزار صاغية من الاجتماع ليبدأ أسفهما كون «الهدف الأساسي من النقاش الذي ساد في الاجتماع، لم يكن تبادل وجهات النظر ولا تباحثاً بشأن حاجات الأهالي ومطالبهم، ومدى ملائمة الآليات المقترحة لتلبيتها، إنما رمى فقط إلى وضع المنظمين أمام خيار القبول بالمرسوم أو اللاشيء».

ووصفاً «لغة التخاطب» خلال الاجتماع بتلك التي «تفرض المواقف والحلول وتلغي أي تواصل أو تخاطب ديمقراطي، وكل ذلك باسم الواقعية بحجة أن البرلمان عاجز بل ميت، حسب تعبير الوزيرين الحاضرين».

ويكمن الخلاف الجوهرى بين الطرفين في إصرار الفريق الأول على المضي بمشروع المرسوم لإنشاء الهيئة، ومطالبة الفريق الثاني بمشروع قانون يمنحها صلاحيات جدية وفعالة لا يمكن الولوج إليها بمرسوم يقر في مجلس الوزراء، وهو ما ينسجم مع موقف مجلس شوري الدولة أيضاً.

ولكن الوزير قرطباوي أكد لـ«السفير» أن لا تعارض بين موقفه ورأيه وبين موقف لجنة الأهالي و«المفكرة»: «فأنا أعرف وأؤكد أن مشروع القانون أفضل، وأنا أؤيده، ولكنني أتطلع بموضوعية وواقعية إلى القضية»، مشيراً إلى أن الطرف السياسي الحالي في البلاد، ووتيرة عمل مجلس النواب لا يساعدان في إقرار مشروع قانون.

ويؤكد قرطباوي أنه يكمل بالمرسوم لكي يحرك المياه الراكدة في قضية المفقودين والمختفين والمعتقلين والمخطوفين، لكي «لا تنتهي المعركة بانتهاء المحاربين». ويدعم قرطباوي مخاوفه بوجود مشروع قانون مقدم من النائب حكمت ديب في مجلس النواب بخصوص القضية، «ومع ذلك لم يبحث ولو لمرة واحدة وربما لم يقرأ أحد»، وفق ما يقول.

وبموازاة خلاف المجتمع المدني المعني بالقضية والوزير قرطباوي حول مشروع المرسوم، يخرج إلى السطح تباين بين أعضاء اللجنة الوزارية نفسها. إذ يؤكد الوزير وائل أبو فاعور لـ«السفير» أن أهالي المفقودين والمخطوفين، كأصحاب قضية، يجب أن يكونوا في قلب القرار، مؤكداً أنه يتبنى رأيهم. ويرى أبو فاعور أنه من الممكن البحث في مشروع القانون والتوقف عن الحديث عن مرسوم إذا كان لا يؤدي إلى الكشف عن مصير ١٧ ألف مفقود ومخطوف خلال الحرب. ويشير إلى أنه يمكن الفصل بين قضيتي المعتقلين في سوريا والمفقودين والمخطوفين، «فقد تفتح أبواب السجون والمعتقلات في سوريا مثلاً ونصبح أمام معطيات وأبواب جديدة لهذه القضية».

من جهته، يؤكد الوزير علي قانصوه لـ«السفير» أنه متحمس للقانون لفعاليته الأكبر، مؤكداً أنه يمكن «السير بخطى متوازيتين، مشروع المرسوم ومشروع القانون، نظراً للظروف السياسية في البلاد، وتمنع بعض النواب عن حضور الجلسات، وبالتالي تعطل التشريع».

ويرى قانصوه أنه يمكن إجراء تعديلات على المرسوم ومعه صلاحيات الهيئة حيث تتم الإشارة إلى المقابر الجماعية، والعمل على أن تشمل التسمية المفقودين والمخطوفين لا المختفين قسراً فقط، بالإضافة إلى ملاحظات الجمعيات على المرسوم، بانتظار صدور قانون عن المجلس النيابي «فعضوور باليد أفضل من عشرة على الشجرة»، وفق ما يقول.

وكان وزير العدل شكيب قرطباوي قد طلب من لجنة الأهالي و«المفكرة» مده بملاحظتهما على مشروع المرسوم في الاجتماع الذي عقده معهما، لكن الجمعيتين أشارتا في محضر اجتماعهما مع قرطباوي إلى أنهما سرعان ما بان لهما أن «السؤال عن الصيغة الفضلى لحل قضية المفقودين، لا يطرح رغبة حقيقية في النقاش، ما دام أن الوزير يرفض تقديم مشروع قانون وفق ما صرح به مراراً خلال الجلسة، وأنه مصر على صيغة المرسوم رغم علمه الأكيد بمحدوديته». وجاء موقف لجنة الأهالي و«المفكرة» عبر نشرهما محضر الاجتماع عبر موقع «المفكرة» على الإنترنت، حرصاً على الشفافية وضرورة إطلاع الرأي العام على ما يجري، ومعه الكتاب الذي وجهته إلى الوزراء أعضاء اللجنة.

ورأت المنظمتان انهما لمستتا عدم وجود اي استعداد لدى الوزير قرطباوي لإعداد مشروع قانون، «بل انه ذهب الى القول بأن أي رفض للمرسوم يكون بمثابة اختيار للصفر بالمئة، محملاً إذ ذاك الجهات المعارضة مسؤولية ذلك». وعليه، ف«الخيار المعطى ليس بين قانون ومرسوم، انما بين مرسوم ولا شيء، وهكذا، يصبح أي نقاش حول محدودية المرسوم غير مقبول ما دام أن البديل هو اللا شيء». لا بل أكثر من ذلك، شعر حلواني وصاغية ان «وزير العدل يريد التوصل الى نتيجة (مرسوم) وأنه يرى ان من يريد أكثر من ذلك (مشروع قانون) فليواصل حربه، وهو سيدعمه. فالبنسبة لقرطباوي، فإن «وجود مرسوم يسمح بإنشاء لجنة، يزيد مشروعية المطالبة بقانون ولا يقلل منها»، وفق رأيه. وأعاد الوزير قرطباوي القول بأن ثمة «عجلة» (ضرورة الإسراع)، خشية أن تنتهي المعركة بانتهاء المحاربين (في إشارة الى موت الأمهات الذي تشهده حركة المفقودين سنوياً).

ووفق محضر الاجتماع، أعلن الوزير قرطباوي في ختام النقاش، استعداده لقبول ملاحظات تعديلية على المرسوم فقط، وضمن الإطار الذي يسمح به القانون، ومنها مدة عمل الهيئة المنشأة أو تعريف «المخفيين قسراً»، مع العلم «انه (اي قرطباوي) أوضح انه يرفض أصلاً أن تكون للهيئة صلاحيات تحقيق واستقصاء سواء وضعت بمرسوم أم بقانون، وأن صدور المرسوم لا يمنع بأية حال المطالبة بمشروع قانون»، وفق ما ورد في المحضر. وكانت للوزير جريصاتي حصته من المشاركة في الاجتماع. ووصفت لجنة الأهالي والمفكرة مداخلته بأنها جاءت «أشبه بمرافعة لتبني المرسوم في أسلوب غلب عليه طابع الخطابة». ووصف جريصاتي المرسوم بـ«الرشيق»، وبأن وزير العدل تحلى عند وضعه بـ«الرشاقة»، وأنه «يمكن تعديله عند الحاجة، وذلك بخلاف القانون الثقيل الذي يصعب جداً تعديله في حال تضمنه ثغرات». ورأى جريصاتي أن «المرسوم ينشئ مؤسسة وهذا ينقلنا بحد ذاته من «واقع المأساة» الى «واقع المؤسسات» مهما كانت صلاحياتها». ولكن الحجة الأكثر «إثارة للاهتمام» وفق المفكرة ولجنة الأهالي، كانت تلك «التي أعطتها جريصاتي في اثر مقدمة طويلة خوفاً من جرح مشاعر الحاضرين، ومفادها انه ربما يكون مرد رفض الأهالي للمرسوم هو بالدرجة الأولى «اعتيادهم الطويل على التعايش مع القضية حتى باتوا متمسكين بهذا التعايش ويؤثرونه على الحل»، وهو ما ترك اثراً سلبياً في نفوس المعنيين بالقضية.

وفي كتابهما إلى الوزراء قرطباوي وجريصاتي وقانصوه وابو فاعور، رأى صاغية وحلواني ان الوزيرين قرطباوي وجريصاتي أضاعا «فرصة خوض حوار جدي حول مدى ملاءمة المرسوم وحول قدرات الهيئة على إنجاز مهمتها وهي التعرف على مصائر المخفيين قسراً في حال ابقاء صلاحياتها ضمن الصلاحيات التي تتيحها آلية المرسوم، وهو لب النقاش». وسألاً باسم لجنة الأهالي والمفكرة: «ما نفع الهيئة أصلاً اذا بقيت عاجزة عن القيام بمهمتها؟ ألا تصبح إذ ذاك عبئاً يثقل كاهل الدولة اللبنانية العاجزة من دون أي نفع، وهدرًا للمال العام؟

واعادت «المفكرة» ولجنة الأهالي التذكير بملاحظاتهما حول انشاء الهيئة بموجب مرسوم مما يؤدي إلى «عجزها عن القيام بما وجدت من أجله، ويحولها الى هيئة لجمع معلومات عن «هويات المفقودين» وتقديم طلبات وتوصيات (وهو أمر تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر بحرفية عالية)، وأنه ليس لها (اي للهيئة) بالمقابل أي قدرة تنفيذية أو استقصائية لتحديد مصائرهم، مما يبقى أي تقدم في هذه المسألة رهناً بعمل المؤسسات الحاضرة كالنيابات العامة والأجهزة الأمنية، التي لم تسجل أي اختراقات تذكر في مجال المفقودين في ما سبق.

واعادت المنظمتان التأكيد على يقينهما من أن «المرسوم لن يؤدي الى أي غاية، سوى هدر المال العام ومضاعفة معاناة الأهالي من خلال زيادة ألم الخيبة الى ألم الانتظار». وعليه اعلنتا رفضهما «مشروع المرسوم الذي يتضمن بأية حال مخالفات قانونية عدة من شأن كل منها أن تؤدي الى إبطاله»، متمنيتين على الوزراء «اتخاذ المبادرة الحكيمة بالرجوع عن مشروع المرسوم وبالعامل على اعتماد مشروع قانون للأشخاص المفقودين والمخفيين قسراً وذويهم يكون على مستوى القضية».

سعدى علوه

ينشر بالشراكة مع «المفكرة القانونية» على موقعها
www.legal-agenda.com

